

## 4267 - حكم تغطية المرأة للوجه واليدين في الحج - نور على

### الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل للمرأة في الحج ان تغطي جميع وجهها وهي محرمة؟ او تضع المرأة على عينيها شيئا فيدوننا؟ جزاكم الله خيرا على المرأة الاحتياج اينما كانت. مم. في الحج وغيره. يعني الرجال الاجانب. لكن في الحج والعمرة تحتج بغير البرقع الذي اعتاده بعض العرب -

[00:00:00](#)

وهو البرقع كي يصنع للوجه. نعم. وبعضهم يجعل فيه خرقا او خرقين للعينين. هذا يسمى برؤ. ويسمى النقاب فالرسول نهى عن النقاب وعن القفازين. وهما اللباسان في اليدين الجسوس في اليد جوانب اليدين. فالمحرمة لا تلبس - [00:00:20](#) وفي جوانب اليدين ولا تلبس النقاب في الوجه. ولها ان تلبس الجوربين في الرجلين. لانها عورات تلبس مئة واربعين في الرجلين لا بأس واما الجوربان في اليدين والنقاب اللي هو البقع في الوجه فلا. لكن تغطي وجهها بغير ذلك بالخمار وتغطي يديها - [00:00:40](#) خمار او بالعباءة او بالجلال بشيء اخر. وقد روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع. وكنا اذا دنا من الركبان سدأت احدانا خمارها على - [00:01:00](#)

والجهة. مم. من رأسها. فاذا يعود كشفنا. وبهذا يتضح ان النقاب والممنوع وهو شيء يصنع للوجه تلبسه مصنوع للوجه بقدر الوجه كما تفعله كما يفعله بعض العرب اما ان تغطيه خمار ونحوه فلا بأس لقوله جل وعلا في كتابه العظيم واذا سألتموهن - [00:01:20](#) فاسألوهن من وراء حجاب. ذلكم اطهر لقلوبكم وقلوبهن. ولقوله سبحانه ولا يبيدي الزينتهن الا لبعولتهن الاية هاتان الايتان نعمان وقت الحج وغيره. نعم. نعم. جزاكم الله - [00:01:50](#)